

[146/02] إذا نبت للمرأة شعر بين الحاجبين وعلى لحيتها فهل

يجوز لها أن تنتفه؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان للمرأة اذا كان للمرأة اذا نبت بين الحاجبين وعلى لحيتها فهل يجوز لها ان تنتفه او تحلقه

ذكر العلماء ان المرأة اذا ظهر لها لحية او شارب - 00:00:00

شوهوا وجهها انها لها ان تزيله اذا كان فيه تشويه للوجه فانها تزيله بما بما يمكن ازالته به نعم - 00:00:21